مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X

الجمهوريَّة الجزائريَّة الديمقراطيَّة الشَّعبيَّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

المجلد15/العدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

تعريف بمخطوط من مخطوطات الغرب الأفريقي

البُرْد الموشَّى في قطع المطامِع والرشى وجميع أنواع الحرام الذي في المخلوقات قد فشا

(تأليف الشيخ سيد المختار الكنتي (1142هـ/1730م-1226هـ/1811م

Introducing a manuscript from the west african

"El bord El Muacha" to stop the greed, bribes and all kind of Haram that spread in creatures

By Sheikh Sīdi al-Mukhtār b. Aḥmad b. Abī Bakr al-Kuntī

(1142 AH / 1730 AD – 1226 AH / 1811 AD)

عبد الرحمن حمادو

باحث في التراث العربي الإسلامي

ملخص:

الهدف من هذه الورقة البحثية هو التعريف بمؤلَّف من المؤلفات القديمة التي يزخر بها تراثنا العربي الإسلامي، وهو مصنّف نوازلي فقهي هام، مؤلِّفُه من كبار علماء الصحراء، ومن المكثرين جدّا من التصنيف، ولعل بقاءه مخطوطا كان نظرا لكبر حجمه، وسعة نصوصه، وعدم توفر نسخه الخطية، والمصادر البحثية، مع صعوبة استكشاف تراث تلك المناطق الصحراوية.

يبرز المخطوط سمة من سمات الغرب الإسلامي الإفريقي، ويكشف جوانب من الحياة الاجتماعية، وطبيعة بعض المعاملات.

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

كلمات مفتاحية: (سيد المختار الكنتي، البرد الموشى، قطع المطامع والرشى، صَنْبِيْرُ، أروان، بابيرْ، علم اليقين وسنن المتقين بحسم الإتاوة المزورة بحقِّ المستحقين، نصيحة قضاة البرية في منع الرشوة والهدية).

Abstract: This research paper is aim to introduce one of the oldest works that have marked our Arab and Islamic heritage. It is a very important jurisprudential work of contemporary issues, and it author is one of the great scholars of Sahara, and he's got a lot of books. It is probably that the survival of his manuscript was due to its high-volume, the large number of its texts, and the unavailability of a written copy and the research sources, with the difficulty of exploring the heritage of the Sahara regions.

The manuscript highlights a feature of the african islamic west, and reveals an aspect of social life and a nature of some social practices.

Keywords: Sayyid Al-Mukhtar Al-Kunti, the coldness of the veil, the cutting of ambitions and bribery.

●مقدمة

إن الناظر في الكتب التي ألّفها علماءُ الصحراء الإفريقية، ليقف بدهشة أمام كتابٍ فريد في السياسة الشرعية يحمل هذا العنوان: "البُرْد الموشَّى في قطع المطامِع والرشى".

وسنشرع في هذا البحث في استطلاع فصوله، وقبل ذلك نضع هذا التعريف الموجز بمؤلفه.

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريَّة الجزائريَّة الديمقراطيَّة الشَّعبيَّة
وزارة الشؤون الدِّينيَّة والأوقاف
المجلد15/العدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

- **التعريف بمؤلف الكتاب**

هو الشيخ سيد المختار بن أحمد بن أبي بكر بن سيدي محمد بن حبيب الله بن الوافي بن سيد عمر بن الشيخ سيدي أحمد البكاي ابن سيدي محمد الكنتي بن سيدي علي بن يحيى بن عثمان بن يهمس بن دومان بن ورد بن العاقب بن عقبة المستجاب بن نافع الفهري -فاتح إقليم أفريقية والمغرب - (1142هـ/1730م-1226هـ/1811م).

هذا الإمام يعدّ من أبرز علماء بلاد شنقيط والسودان الغربي، كان رجلا عالما فقيها ورعا، مصلحا اجتماعيا حكيما وجيها، لعب دورا سياسيا واجتماعيا وفكريا وروحيا في الحياة الصحراوية ، فشمل أفريقيا الغربية حتى نجيريا مرورا بالسينغال؛ فكان أبرز المجدّدين في القرن الثالث عشر.

وفي كتاب "كنته الشرقيون" لبول مارتي نماذج كثيرة من تلك الأدوار والنزاعات التي فضّها الشيخ بين الطوارق والملثمين والقوافل التجارية المارّة.

ويوازي هذا النفوذ الحاصل للشيخ حركةٌ في التأليف قلّ لها نظير قدّرت بـ 314 مصنّفا في شتى العلوم الشرعية والأدبية.

- **توثيق نسبة الكتاب لمؤلّفه**

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

إن الشيخ سيد المختار قد خصّصه نجلُه الشيخ محمد بكتاب حافل عنوانه "**الطرائف والتلائد من كرامات الشيخين الوالدة والوالد**"[1]

كما كَتَب له الولاتي في " **فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور** "[2].

ترجمةً جيدة ذكر فيها من جملة تآليفه: "البُرد الموشى في قطع المطامع والرشا". قال: في جزأين.

ويوجد للبرد الموشى مختصرٌ، سنأتي للحديث عنه فيما بعد.

النسخ الخطية الموجودة في مكتبات العالم

أخبرني الشيخ أبو عبد الله محمد بن الحاج عابدين بن البكاي الكنتي العقبي حين سألتُه عن هذا الكتاب بأنه طبع منذ أربعين سنة بمكتبة زيد بن ثابت بدمشق. لكنها طبعة–مع الأسف- لم نرها، وباتت في شبه العدم.

وحتى نستنهض همم الباحثين لإ عادة إبراز هذا الكتاب إلى عالم النشر، نورد فيما يلي ما بلغنا خبرُه من النسخ الخطية المتوفرة منه:

[1] نسخة مخطوطة في مركز أحمد بابا في تمبكتو (10215)، تقع في جزأين تحت رقمَي:

(1) من منشورات دار المعرفة للنشر-الجزائر، تحقيق: يحيى ولد سيد أحمد، 2011م.

(2) ... معجم تراجم العلماء في موريتانيا وما يليها من مناطق الصحراء والسودان (ص272، 273)-طبعة مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث-سراييفو(البوسنة والهرسك)، تحقيق: عبد الودود ولد عبد الله مع د.أحمد جمال ولد الحسن،2010م.

(3295) – (350و)[3].

[2] نسخة بمكتبة هارون بن الشيخ سِيْدْيَ-بالمغرب(غُفْل) (19)[4].

[3] نسخة بجامعة الإمارات العربية المتحدة رقم: 94. كتبت في القرن 12هـ/18م، رقم: (253) – (261و)[5].

[4] نسخة ناقصة بعض الشيء، بمكتبة أهل الطالب ببكر، وتقع في جزأين تحت رقمي: 0268-5795/0269-5796. [6] خطها مغربي بحبر أسود وأحمر.

الجزء الأول 55 ق 23*16، 40 سطرا. البداية: الماهر في كل فن

---

(3) " **فهرس مخطوطات مركز أحمد بابا للتوثيق والبحوث التاريخية بتنبكتو – مالي** " طبع مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي-بريطانيا (139/3). طبع عامي 1995-1998م.
وتشير قاعدة بيانات المخطوطات العربية لغرب إفريقيا West Africain Arabic Manuscript Database (WAAMD)
إلى وجود نسخة بعنوان: (مختطفات من البرد الموشى) ومكان حفظها: تمبكتو أ.م: AMD005617 . تقع في ورقة واحدة، وحالتها جيدة.

(4)"**الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط** "-الفقه وأصوله (2/ص107)، إعداد: دائرة المكتبة الوطنية، إصدار المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت) عمان-الأردن 2000م، وقد نسبت فيه بالخطأ للعلاّمة عبدالرحمن الأخضري (ت983هـ).

(5) المصدر نفسه. ومنه مصورة **بمركز جمعة الماجد للثقافة والتراث**-دبي تحت رقم: 247669، ناسخها أحمد بن أحمد الحبيب.

(6) "**دليل المعهد الموريتاني للبحث العلمي**". http://makrim.org/manuscrits.cfm

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
ⵓⵖⵏⵉⵔ ⵏ ⵜⵎⵓⵔⵜ ⵏ ⵜⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ ⴰⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ ⵏ ⵜⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

الجزء الثاني 72 ق 21*15، 31سطرا. البداية : باب ما ورد من الوعيد على الأيمان الكاذبة

اسم الناسخ : عبد الرحمن بن صنب الحرطاني.

[5] نسخة جزائرية بمكتبة القايم محمد بن سليمان[7].

[6] نسخة بأولف-أدرار؛ وقد كانت في مُلك الشيخ مولاي التهامي غيتاوي ببلدية ساهل أقبلي، صارت بعد وفاته عند أولاده.

[7] نسخة مصورة بدائرة الحفظ والمخطوطات بمصلحة المخطوطات بالمكتبة الوطنية الجزائرية بالحامة تحت رقم: E10-33، وهي مصورة رقمية أفاد بها الشيخ محمد بن عابدين الكنتي حين قدم في إحدى زياراته للمصلحة. المقاس X210297مم، وتقع في 541 لوحة. وهي النسخة التي وقفنا عليها، واستفدنا منها في هذا البحث.

[8] نسخة بالخزانة الملكية (الحسنية) بالرباط-المغرب رقم:824[8].

---

(7)"**دليل المخطوطات الخاص بمنطقتي الأهقار والتديكلت** "، إعداد مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية تمنراست2001م (ج1/ص2).

(8) "**كشاف الكتب المحفوظة بالخزانة الحسنية**"، إنجاز: عمر عمور، تقديم: مدير الخزانة أحمد شوقي بنبين. دون تاريخ.

(إفادة) ذكرها الدكتور أحمد أبا صافي جعفري في كتابه " **المخطوطات الجزائرية وأعلامها في الخزائن والمكتبات الأفريقية** " –من منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بمناسبة قسنطينة عاصمة الثقافة العربية 2015 (ص109) نقلا عن الشيخ كنته أبا أحمد سيدي عمر دمة الذي يدير "**مركز الشيخ سيدي المختار الكنتي للبحث والتوثيق** " بنيامي دولة النيجر، وقال معرّفا به: هو أحد المهتمين بتاريخ

[9] نسخة محفوظة في معهد الأبحاث في العلوم الإنسانية IRSH بنيامي-النيجر[(9)].رقم الحفظ: 2232-2233. مخطوط قديم في حالة جيدة غير مشكل، الغلاف غير موجود خالية من الزخرفة، التعقيبات، التملكات والحواشي والتعليقات.

الجزء الأول منه باسم: "كتاب تحريم الرشوة"، ناسخها مجهول: (343ورقة) (686صفحة) خط مغربي 19 سطرا مقاس 22.5*18سم.

الجزء الثاني منه مفهرس باسم "البرد الموشى في بيان منع بيع الحكم والرشى ": (196ورقة) (292صفحة) خط مغربي 18 سطرا مقاس 19*35سم.

كنته والأزواد وصاحب خزانة كبيرة للمخطوطات وله عدة مؤلفات مطبوعة. وأنه خلال محاضرة حول الشيخ سيدي المختار الكنتي، ومقابلة أجراها المؤلف معه في مدينة أدرار يوم الأربعاء 23 جويلية عام 2003، قال، بعد أن أشار إلى النسخة من كتاب البرد الموشى الموجودة بالمركز: توجد نسخة منه في الخزانة العامة الرباط.

قلت: ربما تكون هي النسخة المعنية في الإحالة إلى المكتبة الوطنية المغربية، تحت رقم: 2450. نظرا لأن الخزانة العامة ضُمَّت إليها.

(9) "**البوابة الجزائرية للمخطوطات-جامعة أحمد دراية-أدرار**". المفهرس الأصلي: مولاي حسان، المدون على البوابة: الأستاذ عبو الطاهر. https://pam.univ-adrar.edu.dz/manudetail/?manuid=2276

[10] نسخة في موريتانيا، في بوتليميت Boutilimit 3/63، 11/63 وتقع في (544ورقة) [WAAMD570] تاريخ نسخها: 1851/1268-2 والمالك هو هارون بن بابا بن سيدي محمد الانتشائي[10].

[11] كما أشار "دليل المعهد الموريتاني للبحث العلمي" (0005-0328) (16345)[11] إلى نسخة أخرى مخرومة في مكتبة آل سيديا (أهل سيد محمد بن آدبه). بخط مغربي، حبر أسود وأحمر وأزرق، (73ق)(14*21.5) 26 سطرا.

هذا ما أمكن إحصاؤه إلى الآن من النسخ الخطية لهذا الكتاب الجليل.

موضوع كتاب "البُرد الموشى" ومنهج تأليفه

"البرد الموشى" كتاب حافلٌ؛ بل مكتبة إسلامية متعددة المواضيع؛ أو قُل: إنه موسوعة دينية جامعة لعديد من المصنفات الصغيرة.

فتنوع مواضيعه واستطراد مصنفه يتيح مصنفات كثيرة قابلة للإفراد.

أما منهجه فيه فمنهج معلم الناس الخير، فهو ملمّ بمحاسن الشريعة ومقاصدها، والشمائل ومكارم الأخلاق، كما كان ديدن العلماء الماضين الصالحين المجدّدين، كابن دقيق العيد، والشاطبي وابن تيمية وابن القيم وابن رجب وابن كثير وابن ناصر الدين الدمشقي والحافظ ابن حجر العسقلاني والسخاوي والسيوطي والأمير الصنعاني وابن الوزير اليمني والشوكاني .. وغيرهم، في تنوع المواضيع والاستطراد في المباحث حيث يصعب في كثير من الأحيان القيام بتصنيف ما

(10) أفادت قاعدة بيانات نظام إدارة المخطوطات العربية في غرب أفريقيا أيضا، أنه تم التعرف على هذا المخطوط من خلال ماسينيون (1909).

(11) http://makrim.org/manuscrits.cfm

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدّينية والأوقاف
المجلد15/العدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

يؤلفون على فنون العلم لأنهم يأخذون من كلّ فنّ بطرف، ويغرفون النتف من بحار العلم ومحيطاته وأنهاره وجداوله، إلى فوائد نفيسة، ونكت طريفة، وذلك كله مع إعمال منهج التحقيق الذي سنه وسلكه سلفُنا من العلماء. رحم الله الجميع.

فنجد في هذا "البرد الموشى" فنونا من الآداب وفتاوى من السياسة الشرعية والأحكام العقدية والفقهية والقضائية والبيانية، مع الحوادث والنوازل التاريخية وتراجم الأعلام وآثارهم الأدبية.

أما أقوال الفقهاء ففيها العزو لمصادرها الفقهية الأصيلة، أو كتب النوازل المتأخرة، وأما الحديث النبوي فالعزو إلى كتب السنة المشهورة.

فقد أشار العلاّمة الشيخ سيد المختار الكنتي إلى سبب تأليفه للكتاب –كما سيأتي نقل نصه-، وقد بدأ الكلام حول قضية المتخاصميْن عند الحاكم، وليست لدى الثاني بيّنة وحَكَم القاضي بينهما مغمضا عينيْه غافلا عن الحقائق. ثم تكلم عموما على الرشوة والراشي والمرتشي وما يجرُّ هكلُّ نوع وخطور ة ذلك على المجتمع. كما تكلّم على عِظم شأن القضاء وما فيه من خط روخطْب جسيم ، وكيف يكون أمر المجتمع عند جَور القُضاة، والأمانة وما جاء فيها، وذمّ الجهل، وتحريم الغلول قليله وكثيره، و حكم الهدية للشاهد، والفرائض الأربعة عند

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

جلوس الخصمين أمام القاضي والتسوية بينهما، التسوية في النية، قطع الطمع آجلا وعاجلا،...إلخ[12].

وفيما يلي فذلكة لما اشتملت عليه نصوص الكتاب، لتحصل لدى الباحث صورة الكتاب، وتنشأ عنه فكرة عن مضمونه وغايته ومقصده وسبب تأليفه:

القاضي نائب الإمام في تنفيذ الأحكام الشرعية(ق8)

فصل في الشروط التي لا يكون القاضي قاضيا إلا بجمعيتها(ق8-9)

فصل في بيان العلوم التي يستحق القاضي والمفتي بجمعيتها وتحقيقها أن يكون قاضيا أو مفتيا فيتصدر لذلك ويُنصَّب له(ق18)

تفسير حديث (لعن الله الراشي والمرتشي والرائش) (ق21)

وفي هذه المناسبة أشار الشيخ إلى سبب تأليفه للكتاب، فقال: قال النووي في "الروضة"[13]: «أما بذل الرشوة، فإن بذلها ليحكم له القاضي بغير الحق، أو ليترك الحكم بالحقّ، فإن ذلك كبيرة يستوجب عليها اللعن من الشارع والاحتقار عند الناس، وأما بذلها ليصل إلى حقّه وقد خاف ظلم القاضي أو تحققه ولو يعلم في نفس الأمر لأنه محق فلا شيء عليه،كما لو فكّ أسيرا أو افتدى بعض ماله من يدي غاصب، وللمتوسط حكم مُوَكِّلِه منهما».

---

(12) نشير هنا إلى محاضرة بعنوان: "**الأدباء في مواجهة الاستعمار من خلال مخطوطات تمبكتو** "، د.عبد القادر إدريس ميغا، مدير معهد أحمد بابا بتمبكتو. من محاضرات الملتقى الدولي الثالث حول الفاتح عقبة بن نافع رضي الله عنه الذي أقيم بمدينة سيدي عقبة - بسكرة، أيام 08-09-10مارس 2014 بعنوان: "**الحواضر العلمية الجزائرية وإفريقيا**". من منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

(13) "روضة الطالبين وعمدة المفتين" (143/11). طبعة المكتب الإسلامي-بيروت-دمشق-عمان عام1991م.

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدّينيّة والأوقاف
المجلد15/العدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

قال الشيخ سيدي المختار بعد شرح كلام النووي:

«وقد احتال كثيرٌ من قضاة هذا الصقع إلى أكل الرشوة بحيلة لا يخفى فسادُها على كل ذي بصيرة، وذلك بأن يقول لهما عند إرادتهما الخصام إذ لا أقضي لكما إلا بحقي وأجرتي، وذلك بأن يعطيني من غلّبته منكما عُشُر ما غلبته عليه بالغا ما بلغ فبأي وجه يصح له ذلك بل هو عين الرشوة لأن أرزاق القضاة الذين هم القضاة من بيوت الأموال أو من الأوقاف العامة، وإن لم يكن بيت مال ولا وقف عام فالواجب على كل من أعطاه الله علما أن يعلمه ويقضي به لوجه الله تعالى وما أوجبه عليه من ذلك فإن الله تبارك وتعالى أخذ العهد على الأنبياء بالتبليغ مجانا من غير أجر، وأخذ على العلماء العهد والميثاق بالبيان من غير أجر ولا رشوة. قال الله تعالى في حق الرسول (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى) وقال في حق العلماء (لتبيننه للناس ولا تكتمونه) فالعلماء ورثة الأنبياء في وجوب البيان ونزاهة النفس عن المطامع والرشى، ومن المعلوم قطعا أن الطعمة التي يأخذونها من الخصميْن ليسوا بمستحقيها لأن الأجرة لا تكون على واجب الفعل إجماعا مع أنه لا يحل أخذ مال المسلم إلا عن طيب نفس، ومعلوم قطعا أن أنفسهما لا تطيب بإعطاء عُشر ما اختصما فيه ..».

حقيقة الاجتهاد والتجديد والمجدّدين(ق34)
الغنيمة والفيء(38)
فصل في حقيقة خلافة أبي بكر رضي الله عنه وفضله على سائر الأمة(ق41)
العجم مجبولون على أخذ الرشوة(ق50)
حكم ما أفسدت الماشية(ق61)
صفات العالم والعابد(ق66-68)

الراشي والمرتشي في النار(ق71)

أقسام الوزراء وأحولهم(ق71)

تفسير معنى الظالم والمقتصد والسابق بالخيرات(ق75)

حديث: (ما ظهر الغلول في قوم..)(ق80)

ما ورد في سؤال السلطان ومسألة الناس(ق80)

ما يجوز للقاضي من الهدية(ق83)

تقويم أهل البيت في بيت المال(ق87)

فصل في أصول الحلال(ق89)

درجات الحلال(ق90)

فصل في معاوضتهم والتعامل معهم فيما بأيديهم من هذا المال على وجه المعاوضة(ق101)

فصل في وصاياهم وعتقهم وصدقاتهم وهل يورث ذلك المال عنهم(ق103)

وجوب اتباع الولاة فيما كان طاعة وللمسلمين مصلحة (ق114)

قال الشيخ سيد المختار (ق 130) موضحا منشأ النازلة التي دفعته إلى قيامه بهذا التصنيف: «وسبب هذه الرشى التي شاعت وذاعت في هذه البلدة وريقات مُحرّفات بلغني أن **صَنْبِيْرُ** قاضٍ من أهل أروان هو أول من كتبها فاستنوا بسنته وجعلوه إمامهم في ذلك غِرّةً بالله واتباعا للهوى. وبلغني أيضا أن **أول من سن الرشى وبيع الحكم ببلد تينبكت** رجلٌ يقال له بابيرْ فاقتفى أثره على ذلك قضاة تينبكت على غير علم ولا بينة من الله وجعلوه إمامهم في ذلك فسوف يعلمون...إلخ».

الجماعة تقوم مقام بيت المال ومقام الخليفة(ق188)

أقسام الظلم (ق141)

أركان الحكم(ق142)

حقيقة المروءة (ق146)

الفرق بين الضرر والضرار، والفرق بين التقوى والخوف(ق148)

حقيقة البدعة وأقسامها(ق165)

أمثلة البدع الواجبة وعدّ ابن عبد السلام الاستعاذة في الصلاة والبسملة من البدع المكروهة(ق172)

من البدع المستقبحة مكابدة الوقت وتأخيره تكاسلا وتهاونا....إلخ(ق175)

علة قطع السارق دون الغاصب(ق186)

ومما أحدث المتأخّرون من البدع شهادة غير العدْل حيث تعذر وجود العدل(ق187)

قال الشيخ سيد المختار مبينا مصطلح (بيع الحكم) ومشددا في إنكاره على من عمل بها من القضاة (ق 187-188): «ومن البدع المستقبحة أيضا بيع الحكم، وحقيقته أخذ الأجرة على القضاء إلا أن تكون من بيت المال، لأن بيوت الأموال فيها حق ونصيب لكل مسلم قام بمنفعة عامة من منافع المسلمين أو كان فقيرا أو مسكينا أو يتيما أو أرملة كما يشهد لذلك قوله تعالى (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل). وكما أن لهم حقا ونصيبا في الخُمس فإن لهم مثل ذلك في فيء المسلمين، وحقيقته الخراج الذي يؤخذ على أهل الذمة وكراء أرض العُنْوة والمصالَح عليها.

وأما احتجاج قضاة الزمان لأكل الرشوة والسحت وبيع الحكم بقول **ابن ناصر الدرعي في "أجوبته"**[14] فإنه لا حجة لهم في ذلك بل هو حجة عليهم. ونصه: سئل

---

(14) هو أحمد بن محمد بن محمد، ابن ناصر، أبو العباس الدَّرْعي (1057-1129هـ=1647-1717م): من فضلاء المغرب وصلحائه، صاحب الرحلة الناصرية المطبوعة على الحجر وتقع في جزأين، وهي رحلته إلى الحج سنة 1121هـ وذكر فيها أشياخه، وشحنها بفوائد علمية من الرحلة العياشية لأبي سالم العياشي، أستاذه وتلميذ والده..

ومن مؤلفاته أيضا: كتاب (الأجوبة) [تنبيه السائل ببعض ما هو عنه سائل].

وله أيضا: **وصية إلى من بالجزائر ونواحيها من الإخوان في الله** ، كتبها لهم قبل وافته بعامين، وهي مخطوطة بخزانة الشيخ محمد العالم بن عبد الكبير المطارفي بأدرار تحت رقم: **DZ002K0405**. في 6 ورقات كتبها في جمادى الأولى عام 1127هـ سنقوم إن شاء الله بخدمتها ونشرها.

قال فيه الحضيكي: ((الشيخ الإمام الكبير السَّني الأروع، الأزهد الصوفي المحقق الأكمل الأفضل، الجامع بين الشريعة والحقيقة، بحر العلم والكرم، شيخ الطوائف ومربي المريدين وناصح الإسلام)).

وقال فيه الإفراني: ((كان رحمه الله إمام وقته علماً وعملاً، قوالا للحقّ، شديد الشكيمة على أهل البدع ... متصاوناً مقبلا على ما يعينه، متابعا للسّنَّة في أقواله وأفعاله)).

ومن الطبيعي؛ بل يبدو واضحا، تأثر الشيخ سيد المختار بابن ناصر الدرعي.

انظر ترجمته في: الأعلام للزركلي (241/1)، صفوة من انتشر 221، وشجرة النور الزكية 332، واليواقيت الثمينة 42، ومعجم سركيس 1: 872، وفهرس الفهارس 2: 88، والإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام للسملالي 2: 159، وطلعة المشتري في النسب الجعفري للسلاوي نشر المؤسسة الناصرية للثقافة والعلم -سلا- الجزء الأول ص 129. طبقات الحضيكي المطبعة العربية (الدار البيضاء) الطبعة: 1–1355 (89-85/1)، وسلوة الأنفاس للكتاني(298/1)، والتقاط الدرر للقادري(312-313)، ونشر المثاني له(234/3-235)، والتاج والإكليل له(184-185)، ومعلمة المغرب(7379/22-7381)، ا **لدرر المرصعة بأخبار أعيان درعة** "لمحمد المكي الناصري تقديم وتحقيق محمد الحبيب النوحي، رسالة ديبلوم الدراسات العليا، كلية الرباط 1988 ص: 134، كتاب من تأليف د.أحمد عمالك، طبع الرابطة المحمدية للعلماء بعنوان: "أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي (ت1129هـ) الشيخ الصوفي المصلح".

عن من اتخذ إجارة على قضائه في البلاد السائبة ولم يعط له شيء من بيت المال، وافتقر إلى ذلك وألحّ الناس عليه بذلك ولم يجد سبيلا لخروجه عن مخالطتهم بذلك أيجوز أم لا، وهل تجوز الإجارة للموثقين في المدائن والقرى السائبة أم لا؟ فأجاب...إلخ».

الجماعة تقوم مقام بيت المال ومقام الخليفة إن كانت صالحة، فإذا حرم على القاضي أخذ ما جعلوه على أنفسهم في مقابلة الأجرة فأخذ مثل ذلك على الخصمين من باب أحرى، لأن اجتماع أهل البلد على مصلحة دينية أو دنيوية أمر معمول به لا يحل الخروج عنه بخلاف ما يأخذه على الخصمين فإنه ممنوع الأصل والفرع، لكونه رشوة أو ذريعة إلى الرشوة... (ق188)

العلم الذي لا ينفع (ق192)

محنة الأئمة (ق201)

معاني التدقيق والتنميق(ق201)

عدد قتلى الحجاج(ق203)

إذا انحاز المُحارب إلى قوم (ق205)

نسخ عقوبة المال (كتحريق البيوت)(ق205)

من البدع القبيحة التي عمّت بها البلوى العصبية(ق206)

تفسير قوله تعالى (ظهر الفساد في البر والبحر)(ق208)

المراد بالجماعة(ق211)

الدين النصيحة(ق211)

معنى قوله صلى الله عليه وسلم (سدِّدوا وقاربوا)(ق214)

بدعة المحاريب(ق215)

القيام والمعانقة(ق216)

يُحدَث للناس أحكامٌ بقدر ما يحدثون من السياسات(ق219)

وقد تحدث الشيخ سيد المختار هنا عن الأمور التي يراد التصنيف لها(ق220):

فقال: «وإنما يراد التصنيفُ والتأليفُ لأمور عشرة:

أحدها: بيان المشكَل، الثاني: تفصيلُ المجمل، الثالث: تقييدُ المطلق، الرابع: تخصيصُ العموم، الخامس: بيان المفسَّر من المفسِّر في آي التنزيل ونصوص الآثار، السادس: بيان السابق من اللاحق، السابع: بيان ما عليه العمل من غيره، الثامن: بيان ما صحّ إسناده مما ضعف مخرَجُه، التاسع: بيان المنسوخ من الناسخ، العاشر: تفسير المبهم[15].

قال الشيخ سيد المختار بعد ذلك: فمن رام التصنيف ولم يأت بهذه الوجوه على النحو الذي ينبغي له، فهو مخلِّط. وزاد بعضهم تحرير الموافقة بين المتعارضين، إذ الخلاف في التنزيل مفقود لاستحالة وقوع الجهل من الشارع. قال الله تعالى نفيا للخلاف عن التنزيل وبيانا لكونه حجة (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا)، وقال سبحانه في حقّ آراء الناس وبيان أحوال أهل الآراء وكثرة اختلافهم لارتيابهم وكونهم لم يأخذوا ذلك عن بصيرة (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم) لأن الحق (في الأصل: الخلق؛ وهو سهو من الناسخ) لا يختلف وإنما يختلف الباطل لأنه إنما ينبني على الحدس والتخمين واتباع ما تهوى الأنفس...».

من المختلف في سنيته وكونه بدعة: غسل اليدين قبل الطعام وبعده (ق221)

من البدع أيضا حمل السلاح يوم العيد(ق230)

---

(15) لصاحب هذا المقال محاضرة بعنوان: "**مقاصد التأليف في التراث**".

قصيدة الشافعي في التزهيد ورفع الهمة والتحذير من مواضع السخط والتهمة(ق236)

من المحدثات ما أحدثه بعضُ المتأخرين من القول بجواز إساغة الغصة بالخَمْر(ق238)

النهي عن ماء هذه الآبار(ق242)

تحريم الحرير إن غلب(ق243)

ما يحرم على المرأة من الحرير والورق(ق243)

المشهور في السويداء ودم الجوف الحلية(ق249)

استعمال التوتى(ق 253-255)، وقد قال الشيخ سيد المختار فيها: «ومن الشبهة أيضا ما ظهر في أواخر القرن التاسع من استعمال التوتى التي تسميها العامة بطابا فإنها من الأمور التي تجاذبتها أدلة الحل والتحريم وهذا أعدل المذاهب في جميع الأشياء التي لم يرد النصّ بتحريمها ولا بحليتها من البدع الطارئة التي ابتلى الله بها أواخر هذه الأمة لما كثر ارتكاب الأهواء فقال كل بما يبلغه اجتهاده لأن باب الاجتهاد غير مسدود وقول العدل العالم فيما لم يرد النص بخلافه غير مردود والأظهر تحريمها لأن الشيء إذا تعارض فيه أصلان مبيح ومحرم فارتكاب جانب السلامة أولى لأن درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح كما في آية الخمر والميسر فإن الله تعالى يقول (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما) فبين سبحانه وتعالى في هذه الآية أن درء المفاسد أولى من جلب المصالح لقوله (وإثمهما أكبر من نفعهما) وهذه قاعدة عظيمة من قواعد الشرع في كل ما جمع بين الإثم والنفع فإن نفعه يترك ويجتنب بسبب ما يخالطه من الإثم أو يسوقه أو يستجلبه أو يقتضيه...إلخ».

فصل هام عن التجديد والطبقات للحفاظ والمحدثين المجددين (ق 283) وقد أشار إلى الإمامية منهم.

ومما قاله، مشيرا إلى بلوغه رتبة الاجتهاد وحصوله على لقب المجدّد (ق 285-286): «...وعلى رأس المائة العاشرة من فقهاء المالكية الرجراجي والبساطي وغيرهم، **ومن العلماء والأولياء الماهرين في كلّ فن الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي شيخ جدنا سيدي اعمر الشيخ بن سيدي أحمد البكاي** ، ومن الشافعية الجلال السيوطي، ومن الزهاد سيدي محمد بن يوسف السنوسي، ومن الولاة الأمير الحاج محمد الملقب بسكي التكروري، وفي القرن الحادي عشر من الفقهاء النحرير سيدي أحمد بابا بن محمد بن أحمد أقيت التيزفتي أصلا التينبكتي وطنا، ومن المحدثين النحرير العلامة بَغْيُغُ، ومن الزهاد بابا المختار التنبكتي، وفي القرن الثاني عشر من الفقهاء الحريشي الفاسي الدغوغي، **وفي القرن الثالث عشر على ما يقوله أولياء الوقت صاحب التصنيف والله أعلم**، ولنرجع إلى مناقب خليفة الحق خامس الخلفاء عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه».

وهذا النصّ يدل على شيوع واشتهار كون الشيخ سيدي المختار مجددا على رأس القرن الثالث عشر و أنه قد بلغ رتبة الاجتهاد.

واسترسل صاحب التصنيف في ذكر ما يتعلق بسيرة عمر بن عبد العزيز، وسرد في ذلك جملة من الآثار والشعر.

إلى أن تحدث عن فتن أهل الأهواء (ق393)

فصل في بيان ما وقع بين علي ومعاوية وكيفية اجتهاد كل منهما(ق309)

باب ما جاء في الضرب على الوجه والوسم فيه(ق328)

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدّينية والأوقاف
المجلد15/العدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

وقال ناصحا للولاة والوزراء: باب ما يستحب للخليفة والإمام وجميع الولاة والقضاة، من تخيّر الوزراء الصالحين والبطانة الناصحة الصادقة الصالحة، والأعوان الطيّبين الصادقين الأتقياء الأصفياء(ق329)

باب ما جاء في إثم شاهد الزور والزجر عن الكذب وشهادة الزور(ق329)

فصل ومما ينبغي لطلبة العلم أمور منها: الإجمام ويكون بأنواع من اللهو المباح لتذهب عنه السآمة والملل(ق334)

نُقُولٌ عن العلماء في حقيقة العبادة(ق335)

فصل في فضل العلم وأهله(ق343)

نصيحة للعلماء وطلبة العلم(ق344)

فصل في الترغيب في الرحلة لطلب العلم(ق345)

فصل في فضل سماع الحديث وتبليغه ونسخه(ق346)

فصل في فضل مجالسة العلماء(ق350)

فصل في الحث على إكرام العلماء وتبجيل المشايخ وإجلالهم وتوقيرهم(ق350)

باب ما جاء في الزجر عن تعلم العلم لغير وجه الله تعالى(ق351)

فصل في فضل نشر العلم والدلالة على الخير(ق352)

باب في إثم من كتم علما عنده(ق352)

فصل في التحذير من أن يَعْلَم الرجل ولا يَعْمَل(ق353)

فصل في الزجر عن دعوى العلم والإعجاب به والاعتماد به عليه(ق359)

فصل فيما تُدفع به وساوس الشيطان(ق360)

فصل في فضل الحوقلة(ق361)

فصل في فضل أذكار وردت عنه عليه الصلاة والسلام في الصحاح تقال دُبُر الصلوات المكتوبة منها آيات من كتاب الله تعالى(ق364)

فصل في فضل كلمات يقولهن من تعارّ من الليل(ق366)

فصل في فضل كلمات يقولهن الرجل إذا خرج من بيته إلى المسجد وغيره وما يقول إذا دخلهما(ق368)

فصل في فضل كلمات يُستفتح بها ويُثنى، وما جاء في اسم الله الأعظم (ق373)

فصل في فضل الذكر في السجود وذكر الصلوات في جوف الليل الأخير(ق374)

باب ما جاء في نهيه عليه الصلاة والسلام عن أن يدعو الرجل على نفسه أو ولده أو ماله(ق375)

وقال الشيخ سيد المختار مبررا قيامه بالتطويل والاستطراد في الأبواب والفصول: «وهذه الأبواب قد جلبتُها للإمتاع بها، ومس الحاجة إليها، وليست من نمط هذا المصنَّف، وقد جلبتُ في هذه الأبواب من النصوص والآثار في كتابنا المسمى بنزهة الراوي[16] ما ينيف على هذا، ولنرجع إلى ما نحن بصدده من الأسباب وبيان الحلال والحرام. فأفضل الأسباب الغزو لإعلاء كلمة الله حيث لم يقصد بذلك مجرد التكسب بالغنيمة، وإلا بطل أجره وإن مات في ذلك لم يكن شهيدا، ويخاف عليه من أن يكون ممن يطلب الدنيا بعمل الآخرة، ثم استجارته نفسه، ثم تتبع خبايا الأرض بالغرس والزراعة، ثم صيد البحر، ثم الجد بصدق ..».(ق376)

(16) هو كتاب "نزهة الراوي وبغية الحاوي"، في فنّ التوحيد (ويقع في جزأين).

فصل فيما جاء عنه عليه السلام في فضل المبادرة في طلب الرزق والغزو وبالمباكرة أول النهار(ق376-377)

فصل في ذكر الله في موطن الغفلة(ق377)

باب أمره عليه الصلاة والسلام بالاقتصاد في المعيشة والإجمال في طلب الرزق وذمه الحرص وحب المال(ق378)

باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام صلاح الدين الورع وفساده الطمع واختلف علماء السلف في حقيقة الورع(ق387)

باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام (رحم الله عبدا باع سمحا واشترى سمحا وقضى سمحا واقتضى سمحا) (ق388)

فصل في قوله عليه الصلاة والسلام (من أقال نادما في صفقته أقال الله عثرته يوم القيامة)(ق390)

باب ما جاء في إثم من طفّف الكيل والوزن(ق390)

باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام (من غشنا فليس منا) وقوله (إنما الدين النصيحة)(ق391)

فصل فيما ورد عنه عليه الصلاة والسلام من النهي عن الاحتكار وبيان تحريمه وما جاء فيه من الوعيد الشديد(ق392)

باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام (التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين)(ق393)

فصل في ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهي الشريكين عن خيانة بعضهما بعضا(ق395)

باب حرمة التفريق بين الوالدة وولدها في البيع ونحوه(ق395)

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام (من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه، ومن أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله) والنهي عن الإكثار منه وما وجد في ذلك من النصوص والآثار(ق395)

باب ما جاء في قوله تعالى (وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة)(ق399)

فصل في ذكر كلمات (أدعية) وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولهن صاحبُ الدَّيْن إذا غلبه دينُه والمكروب والمأسور(ق400)

باب ما ورد من الوعيد عن الأيمان الكاذبة(ق402)

باب ما جاء في قوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا)(ق404)

فصل فيما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الزجر عن ارتكاب الربا واحتساب ما يدانيه(ق408)

باب ما جاء في نهيه عليه الصلاة والسلام عن ظلم الأرض واغتصابها(ق409)

باب ما جاء في نهيه عليه الصلاة والسلام عن التطاول في البنيان فوق الحاجة(ق410-411)

فصل فيما ورد عنه في الحث على تعجيل أجر الأجير والوعيد على أكله(ق413)

باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام (ثلاثة لهم أجران العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة ربه، ورجل من أهل الكتاب آمن بكتابه ثم آمن بالفرقان، ورجل له أَمَةٌ وَضيئة فعلَّمها وأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها فتزوجها)(ق413)

فصل في وعيد العبد الآبق والمرأة الناشر(ق414)

باب في ذكر العتق وما ورد فيه وذكر شروطه(ق415)

فصل في إثم من أعتق عبدا ثم استعبده بعدما حرره(ق416)

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريَّة الجزائريَّة الديمقراطيَّة الشَّعبيَّة
وزارة الشؤون الدِّينية والأوقاف
المجلد15/العدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

فصل ومن أبواب العتق وأنواعه المشهورة التدبير(ق426)
فصل في الكتابة(ق430)
وفي باب عَنْوَنه: باب آخر من المحرمات الأصلية لخبثها(ق 446)؛ ذكر التبغ(ق452) وتعرض لحكمه، فقال: «وأما العشبة المسماة بطبغ فلا نطيل الكلام بذكرها، فإنما غايتها الشبهة، إذ حقيقة الشبهة ما تجاذبته أدلة الحل والتحريم من غير ترجيح لأحد الجانبين، ولو رجح جانب الحِلّية لكان وجها لخلوّها عن الوصف الناقل لها عن أصلية العشب وهو السكر».

باب ما جاء في قوله تعالى (يسألونك ماذا أحل لهم)(ق458)
قال الشيخ سيد المختار: الاختلاف في المغلصمة فأباحها مالكٌ وابن وهب وكرهها أشهب وابن القاسم وقول مالك أصح وأولى بالصواب(ق462)
فصل فيما امتن الله تعالى على هذه الأمة والتوسعة في إحلاله لهم نكاح نساء ثلاثة أصناف من المشركين(ق468)
فصل في الترغيب في النكاح سيما بذات الدين الولود(ق473)
باب ما جاء في حق الزوجين كل منهما على صاحبه والوصية بالنساء(ق476)
فصل في ذكر ما يوجب الدخول بالزوجة على الزوج من الحقوق(ق493)
باب التسوية بين الزوجات في المبيت ووجوب العدل في القسمة(ق502)
باب ما جاء في التبتل وترك النكاح(ق503)
ثم جاء بـ: فصلٍ في ذكر تمام الخبر عن وقعة اليرموك؛

وقد ذكر المناسبة لسياق ذلك فقال(ق 521): «وإنما أتيتُ بها وليست من نمط هذا الكتاب استعمالا لقوله تعالى (وذكّرهم بأيام الله) وهذا يوم عظيم من أيام الله تعالى ...إلخ».

إلى أن قال(ق 536): «هذا ما بلغنا من الأخبار الصحاح عن وقعة هذا اليوم العظيم، من أيام الله التي أكرم بها المسلمين وأظهر بها صدق نبيه عليه الصلاة والسلام..فنرجع إلى ما كنا بصدده من بيان الحلال والحرام...».

سُنة قسمة الأضياف(ق539)

فصل في ذكر ما يحرم أكله ويحل مما وقعت فيه الفأرة من الألبان والأدهان والجامدات وما ينهى عنه من أكل سؤر الفأر(ق545)

ومما يلحق بأمر الجن(ق546)

وجاء في آخر الكتاب(ق547):

«وقد انتهى بحمد الله وحسن عونه كتابُنا المسمّى بالبرد الموشى في بيان مَنع بيع الحُكم والرشى، وجميع أنواع الحرام الذي في المخلوقات قد فشى.[17]

والحمد لله الذي وفّق وأدى إلى ما به حسن بيان نفائس علومه أسدى، والصلاة والسلام على من اهتدى فهدى وأنقذ جميع العالمين من أسباب الردى بما جاء به من ربه من البينة والهدى، وعلى آله وأصحابه الذين كانوا سهاما في نحور من اعتدى من الجبابرة والكفرة العِدا.

(17) في الهامش (بيع) إشارة إلى الإلحاق.

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريَّة الجزائريَّة الديمقراطيَّة الشَّعبيَّة
وزارة الشؤون الدِّينية والأوقاف
المجلد15/العدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

وأسأل الله تعالى أن يجعله خالصا لوجهه مُخَلِّصًا لمن اعتنى به من كل شبهة وريب، موضحا لكل سداد من مفاتح الغيب، حتى يتضح به سبيل الرشاد، وتزول به كل شبهة وإلحاد، إنه القادر على ذلك والميسر لما هنالك

وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، هو الحي لا إله إلا هو فادعوه مخلصين له الدين، الحمد لله رب العالمين اهـ

اهـ على أيد كَتَبَة شتّى آخرهن ورام لمس يد الكاتب أحمد بن سليمان كتبوه للشيخ سِيْدْيَ لستة عشر خلت من ذي القعدة عام 1268هـ».

مختصر هذا الكتاب

ونظرا لتفشي ظاهرة الفساد بأشكاله في ذلك الوقت كما وضح ذلك الشيخ سيد المختار في كتابه بإسهاب وتوسع، نظرا للأهمية التي يكتسيها موضوعُ الكتاب وخطورة أثره العظيم البالغ بعد تأليفه وانتشاره في الناس ، فقد عضّده ولدُه محمد الخليفة أيضا بكتابٍ تزامن مع كتاب والده، يقول في مقدمته:

«...وقد ألَّف الشيخ أبقاه الله ومتَّع به وغَمرنا من غمر مدده و سببه، لما أطلعه بعضُ الأصحاب على الورقات المشؤُومة التي ألّفها القاضي حبيب الأرواني[18] في تزوير الرُشى التي يأخذها مفتو هذه البلاد، فوضع فيها الهنا حيث لا

(18) هو القاضي الفقيه النحوي سنبيرُ بن القاضي سيد الوافي الغلاوي بن القاضي طالبن بن القاضي السيد الصالح أحمد اكنيه بن سيد أحمد أداه الأرواني (ت 1180هـ/1767م)، وسنبيرُ تعني الرجل العربي

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

نقب، وجاء بالمسبب فيها وأهمل السبب، وأعطى أحكامَ القضاةِ المتأهلين لجهلةِ المفتين، وخلط في المراتب، وزوَّر في المطالب، بما سنبين. بعَون الله الغلط فيه، ونعضده بما يرد كلمة الواهم إلى فيه، كتابه البديع، ومصنفه الرفيع، المسمَّى بـ: (**البرد الموشى في قطع المطاعم والرشى**)، فجاء فيه بما يبرئ العليل، ويبرد الغليل، ويكاد يأخذ بمجامع الطباع، قبل أن يأخذ منه حاسة الأسماع، فلما أفحمتهم حججه المفحمة، وألجمتهم دلائله الملجمة، غطوا على وجهها بالتأويل، وغطوا شخص بيانها بسوء التنزيل، فقالوا: إن الإمام، لم يكن له فيها بإتاواتهم إلمام، وإنما حسم الرشى، وليس من بابها ما شاع بينهم وفشا، تحيلا لدوام ما هم عليه، وتخيلا أن لا يصرف وجه العناية إليه، فأمليتُ هذا الإملاء، وعلّقت بالفتاح العليم الرجاء، أن يفتح أبواب العلم والفهم، وأن يسدّ سدد الخطأ والوهم، إنه القريب المجيب، المتحف من شاء بوافر نصيب من النظر المصيب، ودعَوتُه بـ: **علم اليقين وسنن المتقين بحسم الإتاوة المزورة بحقِّ المستحقين**..»».

الكبير بالسودانية، له نوازل تعرف باسم: "**صنجة الوزان في نوازل أروان**"، هو من المنظرين لأخذ الأجرة على القضاء نظرا لغياب بيت المال الذي يضمن رزق القاضي، فأقام حملةً لأخذ عُشُر الزكاة وأموال النزاع باسم أجرة القاسم أو المقوّم أو الكاتب. وكان محققا من المحققين، وقد مدحه علماء الجزائر (توات) وأهل شنقيط نظما ونثرا.

أفاده: د.محمد مولاي في أطروحته للدكتوراه-جامعة وهران 2019م، بعنوان: " **القضاء والقضاة ببلاد السودان الغربي من أواخر القرن التاسع هجري حتى الثاني عشر هجري (15م-18م)**". (ص 203، 204).

وهذا الكتاب يقوم بإعداده للنشر الفاضل الباحث عبد الرحمن دويب ، وفقه الله للإتمام.

وتجدر الإشارة أيضا إلى كتاب آخر من نفيس أنفاس علماء الساحل من تصنيف العلامة القاضي محمد المختار بن بلعمش الجكني (ت 1287هـ/1870م) تلميذ الشيخ سيدي محمد بن الشيخ سيدي المختار الكنتي عنوانه: " **نصيحة قضاة البرية في منع الرشوة والهدية** "، قام بتحقيقه وإعداده وإخراجه الدكتور بريك الله حبيب. وهو الآن -حسب ما أخبرني- تحت الطبع[19].

كانت هذه تركةٌ مباركة من الآثار، تلمح وتؤرخ لمحاربة علمائنا الأوائل للفساد بأنواعه، وتعرض صورة حية عن دعوتهم لحسم مادته، وقطع جذوره، وهدم صنمه، وحفظ جناب الأمة وحماها من شرّه.

وفقنا الله جميعا للاستفادة مما نقرأ ونطالع ، ولتخليد آثار السالفين المصلحين.

(19) سبق وأن ظهرت من قبل مقالة تعريفية بمخطوطة الكتاب في "المجلة الجزائرية للمخطوطات"، بقلم: أ.بن نعمية عبد الغفار. بعنوان: " **مخطوط نصيحة قضاة البرية في منع الرشوة والهدية لمحمد المختار بن باللعمش (الجكني)**".

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

خاتمة

من النتائج التي يمكن تحصيلها، ما يظهر من تعاضد وتوارد الأئمة على التصنيف في نفس النازلة (قمع الفساد)، إذا عمّت بها البلوى، وهذا من الإصلاح الذي ينبغي أن لا يخلو منه المجتمع.

وقد كتب العلماء في بيان الحلال والحرام كتبا ورسائل كثيرة متفاوتة من حيث الحجم، وفي مكافحة الفساد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أيضا، لكن أن يوجد كتابٌ بحجم كتاب (البُرد)، ويبقى غائبا عن الساحة التراثية، يَستدعي منا الواجب أن نصرف له بعض العناية والاهتمام، خصوصا وأنه تراث مغاربي إسلامي متميّز.

وكتاب (البُرد) أُنْمُوذج من كتب كثيرة وتراثٍ إسلامي زاخر نجد عيونه في: مكتبة الكونغرس الأمريكي، جامعة فريبورغ-ألمانيا، المكتبة الوطنية الجزائرية-الحامة، والمكتبة الوطنية الفرنسية الباريسية...وفي خزائن الصحراء المترامية الأطراف [20] مئات الوثائق والدفاتر تنتظر من الباحثين والطلبة

---

(20) انظر: Arabic Literature of Africa, Writings of Western Sudanic Africa | Brill2003 John O.Hunwick vol. IV p. 68; vol. V p. 1031.
و"**المدخل إلى سلسلة فهارس المخطوطات بالخزائن والمكتبات الجزائرية** " صنعه: لياميـن بن قدور امكراز العنّابي، طبع **الخزانة الجزائرية للتراث 2021م**، ففيها الكثير من الإحالات. المجموعة الأولى: (ص211و500، 501، 502).

الجامعيين الوقوف عليها والتعريف بها، والعمل على نشرها، لتخلد ويعم بها النفع. وهذا رسالة كل غيور على دينه وتراث أمته، أن يصونه ويخدمه ويعمل على إحيائه.

الملاحق

مجلة الثقافة الإسلامية
Islamic Culture Magazine
ISSN : 2170-0869 / EISSN : 2773-398X
الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
ⵓⵖⵏⵉⵔ ⵏ ⵜⵎⵓⵔⵜ ⵏ ⵜⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ ⴰ ⵜⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ
المجلد15/العـدد: 1 (2021)، ص139-168
Vol 15 / N°: 1 (2021), page139-168

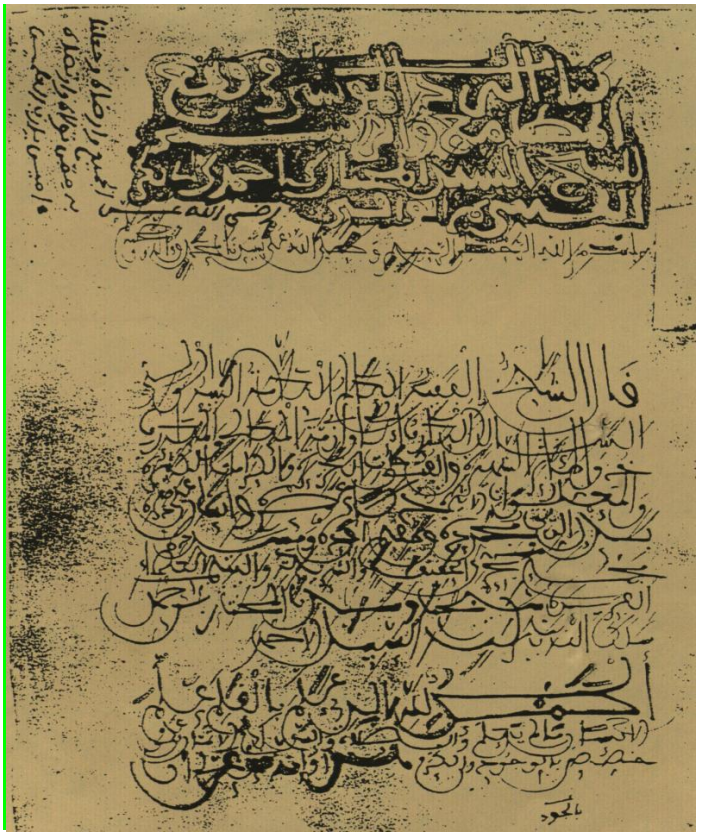

راموز الورقة الأولى من نسخة مصورة بدائرة الحفظ والمخطوطات بمصلحة المخطوطات بالمكتبة الوطنية الجزائرية بالحامة تحت رقم:E10-33